

## بداية المجتهد (69) " حد العورة من الرجل " كتاب الصلاة

### لـالشيخ مصطفى العدوى للشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

قل هذه سببى. ادعوا الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين ها انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00

قال ابن رشد المالكي رحمه الله تعالى في كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتضى المسألة الثانية حد العورة للرجل وهي حد العورة من الرجل فذهب مالك والشافعى الى ان حد العورة منها بين السرة الى الركبة - 00:00:46

وكذلك قال ابو حنيفة اذا نستطيع ان نقول ان جمهور اصحاب المذاهب الشافعى ومالك وقبالهما ابو حنيفة على ان العورة من السرة الى الركبة قال قوم العورة هما السواعتان فقط من الرجل - 00:01:19

ولم يذكر هؤلاء القوم قال وسبب الخلاف في ذلك اثراني متعارضان كلاهما سابت احدهما حديث جرهد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الفخذ عورة والثانية حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم حصر عن فخذه - 00:01:46

وهو جالس مع اصحابه قل قال البخاري وحديث انس اسنده يعني اصح اسنادا وحديث جرهد اح祸 يعني الفخذ عورة اح祸 وقال بعضهم العورة الدبر والفرج والفخذ هذه اقوال العلماء في هذه المسألة - 00:02:18

هناك ادلة اخر لم يردها المصنف. فيقول وبالله التوفيق ذهب جمهور العلماء الى ان عورة الرجل من سرتة الى ركبته وبعد البحث لهم عن دليل ليس فقط كما قال المصنف الفخذ عورة - 00:02:53

فان كلامه الفخذ عورة فيما يتعلق بالفخذ لكن ما الدليل على انها من السرة فالمصنف لم يورد الدليل الذي يفيد انها من السرة وفي هذا الباب خبر - 00:03:23

حدث في بعض الفاظه بعض الاضطراب وان كان في الجملة يقبل التحسين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا زوج احدكم عبده امته فلا ينظرن الى شيء من سرتة الى ركبته - 00:03:46

فان من السرة الى الركبة عورة معنى هذا ان شخصا ما قد تكون امة من الاماء. وعنه عبد عنده امة وعنه عبد فيزوج العبد بالامى فاذا زوج العبد الامة - 00:04:11

فلن يصح لسيد الابا ان يطأها لأنها اصبحت ذات زوج ولكنها امته في الاصل فمنع من ان ينظر من سرتها الى ركبتها من سرتها الى ركبتها وبهذا استدل وفي بعض الروايات كما اسلفت هناك بعض الاختلافات في الفاظ هذا الحديث - 00:04:35

وقد حسن بعض العلماء فهذا شاهد لكن المصنف لم يرده هنا لعله لم يره اصلا في هذا الباب لخصوصية العبد بالسيد او لخصوصية الامة بالسيد لكنه عول على حديث الفخذ عورة - 00:05:05

ولعله ايضا يقول او لعله يستدل لهم بالمنع من السرة الى السواعدة ان من حام حول الحمى يوشك ان يوقعها فتترك حمى للسواعدة من السرة الى السواعدة هذه وجهاً جمهور - 00:05:28

اهل العلم في هذا الصدد الخلاف قوي في امر الفخذ هل هو عورة او ليس بعورة نعم كما سلف جمهور الفقهاء على ان الفخذ عوض ولكن الدليل يشهد الدليل الاسبـت - 00:05:51

الدليل الاسبـت يشهدوا لقول غيرهم عندنا في المسألة حديثان اوردهما المصنف حديث جرهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

الفخذ عورة هذا صريح في المدعى لكنه من ناحية الصحة ليس بذلك القوي الثابت. بل في كل طرقه مقال - 00:06:15

فاستطيع ان اقول وبعد البحث في اسانيد الفخذ عورة في كل طريق من هذه الطرق مقال في كل طريق من هذه الطرق مقال فلذلك البخاري اشار الى المسألة والبخاري ممثل آلاهل الحديث - 00:06:45

ليس مثل من يمثل اهل الحديث في الاستدلالات احياناً قال حديث انس الذي فيه ان النبي كان جالساً مع اصحابه تحاصر عن فخذه اسند يعني اقوى سند وحديث جاره الفخذ عورة احوط. العمل به باب الاحتياط احوط - 00:07:09

وفرق بعض العلماء كابن القيم بين العورة المخففة والعورة المغلظة فقال السوأتان عورة مغلظة يحرم ابداً هما والفخذ عورة مخففة يجوز ابداً هما والذين قالوا بجواز ابداً هما مع الكراهة - 00:07:35

فلا حاصل ما في المسألة من الاقوال قول الفخذ عورة بناء على حديث الفخذ عورة وضمنها اليها الصلة الى الركبة حتى لا يحوم شخص حول الحمى وفريق قال ان حديث جرهد - 00:08:00

ضعيف وان النبي حصر عن فخذه في عدة مواطن ذكرها بعضاً وان كانت بعضها تشوبه علة فاولاً ان النبي كان في زقاق خير حصر عن فخذه كما اورد المعلق لفظاً - 00:08:21

في قصة سقوط النبي من على الفرس اذ كانت صافية بنت حبي خلفه وحصر النبي الازار عن فخذه حتى اني انظر الى بياض فخذ النبي صلى الله عليه وسلم لا هو سباق اخر يقول عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:40

غزا خير فصلينا عندها صلاة الغداء بغلس فركب النبي صلى الله عليه وسلم وركب ابو طلحة وانا رديف ابي طلحة فاجرى النبي صلى الله عليه وسلم في زقاق خير - 00:09:03

وان ركبتي لتمس فخذني النبي صلى الله عليه وسلم سه حصر الازار عن فخذه حتى اني انظر الى بياض فخذ النبي وحديث ايضاً سقوط النبي من على الفرس اذ كانت صافية بنت حبي خلفه - 00:09:20

وظهور فخذني انداك حصل على فقده في بعض طرقه وحديث سندى شيء يسير من القول لما كان النبي جالساً حصر عن فخذه واستأند ابو بكر واستأند عمر ثم استأند عثمان ففطى النبي فخذنا - 00:09:38

هذا من الناحية الاسنادية وهذا الخلاف في الباب والله اعلم بلا شك ان هذا الموضوع يعني بدرجة كبيرة لاعبي الكرة في هذا الزمان يعني هذا الحكم بدرجة كبيرة اه على رأي الجمهور عملاً - 00:10:00

فهذا لا يجوز في كون الفخذ عورة لكن قد يجد احدهم متنفساً في الرأي الآخر والسائل بجواز اظهار الفخذ والله اعلم اذا كان لاحد سؤال فليفضل تفضل عموماً في الصلاة وفي غيرها - 00:10:23

عند الخلاف هذا ليس متعلقاً بالصلاحة فحسب بل بالصلاحة وغير الصلاة طبعاً على هذا تفريعات واحد لا يس ثوب ابى شفاف يشف الفخذ ده شف الفخذ هل يعتبر ستر العورة ام لم يسترها؟ في تفريعات كثيرة - 00:10:42

حتى ان من التفريعات المضحكة احياناً اذ كان بعض اخواننا يعمل في هذا الصدد ما حكم من ستر عورته بالزجاج موجودة في كتب الفقه وما حكم من سترها بالطين؟ كلام يعني في الحقيقة ما - 00:11:02

كان من اولى ينزل على شيء كالثوب الشفاف على سبيل المثال بارك الله فيكم وجزاكم الله خيراً. سبحانك الله وبحمدك اشهد ان لا الله الا انت استغفرك واتوب اليك. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:11:20

- 00:11:35 -